

62 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة (5) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اللهم علمنا انما ينفعنا وينفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. ربنا اغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار - [00:00:20](#)

اللهم لا حول لنا ولا قوة الا بك. فامدنا بمدد من عندك. واعنا يا رب العالمين. في سنن أبي داود وصلنا كتاب الصلاة الى الباب الثالث والعشرين. ما جاء في المشرك يدخل المسجد - [00:00:40](#)

سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. امين. باب ما جاء في المشرك - [00:00:59](#)

المسجد قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا عيسى بن حماد قال اخبرني الليث عن سعيد المقبوري عن شريك ابن الله ابن أبي نمر انه سمع انس بن مالك يقول دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم عاق له ثم قال - [00:01:19](#)

محمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم. فقلنا له بين ظهراني النون مفتوح بين ظهرانيهم. هم. فقلنا له هذا الابيض المتكئ فقال له الرجل يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال له الرجل يا محمد - [00:01:39](#)

اني سائلك وساق الحديث. الشاهد هو انه جاء رجل والترجمة هنا باب او باب ما جاء ان المشرك يدخل المسجد. يعني هل يؤذن له بدخول المسجد واتفق العلماء على انه لا يحل ادخال المشرك للحرم. مسجد الحرام لان الله تعالى يقول انما المشركون نجوا - [00:02:09](#)

الا يدخل المسجد الحرام بعد عامهم هذا؟ والمقصود بالمسجد الحرام حدود الحرم. حدود الحرم جميعا فمن باب اولى مسجد الحرم مسجد الكعبة. واختلفوا في مساجد الحل غير ايه ده! غير الحرم. مثل مسجد المدينة وغيرها. على ثلاث اقوال. المنع مطلقا والجواز - [00:02:39](#)

مطلقا الجواز باذن المسلم. والصواب الجواز الجواز اه لهذا الرجل لانه هنا لم يذكر انه مسلم بل ذكر انه اسلم فيما بعد كما سيأتي. وربط النبي صلى الله عليه وسلم لعل المصنف سيذكرها. ربط بعض المشركين حتى - [00:03:09](#)

في المسجد. وكذلك انزل وفد نجران عفوا نصارى نجران في المسجد. فهذا يدل على انهم لا حرج في ذلك في غير مسجد الكعبة. او غير غير الحرم فهنا يقول جاء الاناس دخل رجل على جمل فانا اخه في المسجد قوله بين ظهرانيهم - [00:03:39](#)

اي بينهم وبينهم وهذه صيغة انه يعني معهم بينهم وقوله انا اخاه في المسجد المراد به يعني اما لانه كان مسجد على قسمين قسم معرّش عليه عريش ابن اعلى هذا - [00:04:10](#)

فيه وقسم خارجه مثل الحوش. حائط رحبة مكشوف. وله تحجيرة تعرف انه حدود المسجد فلعله هنا مراد في المسجد في هذه الساحة. ثم عقله ثم قال ايكم محمد قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم متكئ بين اظهرهم. فيه فيه بيان انه لا بأس بالاتكاء - [00:04:40](#)

بين بين القوم وهو ان يكون على احاديثك على تكأة متجهة ويطلق على على على على المتربع يطلق عليه انه متكئ لكن الظاهر هنا ان المراد به آآ على احد جانبيه اما بشيء جواره استند اليه - [00:05:13](#)

يطلق هذا وهذا. قالوا هذا سلم ابيض واشرب بحمرة صلى الله عليه وسلم. فبياضه اظهر من سمرته وفيه حمرة. قال قد اجبتك اي ساجيبك ان شاء الله المراد التحقيق الاجابة. قال يا ابن عبد المطلب لانه مشهور جده مشهور - [00:05:43](#)

سوف ينادون الرجل باشهر ابائه. وهكذا. لكن هنا ما ذكر انه مشرك او مسلم والشاهد منه انه اذن لدخول الرجل قبل ان يعلموا اسلامه. مع احتمال كفره فدل على انه لا لا لا حرج في ذلك. نعم بعده قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا سلف - [00:06:23](#)

قال حدثني محمد ابن اسحاق قال حدثني سلمة ابن كهيل ومحمد ابن الوليد ابن نويفع عن قريب عن ابن عباس قال بعث بنو سعد ابن ابي بكر ضمامة ابن ثعلبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقدم عليه فاناخ بعيره عند باب المسجد. ثم عقله ثم دخل المسجد - [00:06:53](#)

قال فقال ايكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب قال ابن عبد المطلب وساق حديث قوله اولا الحديث تبين ان المقصود هنا هو ضمام - [00:07:13](#)

ثعلبة وافد بني سعد بن بكر من هوازن. القوم الذين نشأ فيهم النبي صلى الله عليه وسلم واسترضع فيهم في حديث عبد الله ابن طلحة بن عبيد الله انه لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:33](#)

قال انشدك بالذي بعثك قال اتانا رسولك فزعم انك ان الله ارسلك. فقال اللهم نعم اسألك بالذي بعثك ان الله ارسلك قال اللهم نعم ثم سأل عن الصلاة وعن الزكاة وعن صيام رمضان ثم قال والله لا ازيد ولا انقص فدل على ان الرجل جاء يستثبت - [00:07:53](#)

منه انه لم يتيقن صحة الاسلام حتى سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فيكون قد صح اسلامه في تلك اللحظة على كلنا وقوله نعم انا ابن قوله انا ابن عبد المطلب استفيد منه فائدة - [00:08:17](#)

انه ينتسب الانسان الى جده. ويقول انا ابن فلان والثاني انه اقر التسمية بعبد المطلب وللعلماء بحث في مسألة هل يجوز التسمي بعبد المطلب؟ وحكى ابن حزم الاجماع على انه لا يجوز التعبيد لغير الله الا عبد المطلب - [00:08:37](#)

يعني الا اسم عبد المطلب ففيه خلاف. ليس معنى انه يجمع على جوازه لا. اجمعوا على عدم التجويز تسمية بغير تعبيد لغير الله الا عبد المطلب. لانه لوجوه اولا قالوا ان النبي اقر ذلك وقال انا ابن عبد المطلب النبي لا كذب. والثاني كان في قریش اناس - [00:09:02](#)

ايش يسمون بهذا عبد المطلب بن حنطب ونحن موجودين في الصحابة ولم يغير اسمائهم وقالوا ان التعبيد الذي فيه ليس تعبيد تعبيد آآ تاله لان عبدالمطلب لم يكن وثنا يعبد كعبد مناف كغيره وعبد اللات هذه كانت تعبيد لاوثان فهي تعبيد عبودية - [00:09:32](#)

عبد المطلب كانت الاضافة اليه من باب الرق. بزعمهم ظنوا ان المطلب اتى بعبد له وهو ابن اخيه فقالوا هذا ابن عبد لعبد المطلب. فكانت الاضافة من باب اضافة الرق. كما يقولون في الرقيق - [00:10:03](#)

اذا كان يقول هذا عبد فلان وهذا في اصله جائز من حيث بمعنى مولاه هذا سبب سبب الاجازة لمن اجازته. والذين حرموه قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك لانه ان شاء انما هو عن شيء - [00:10:23](#)

مضى فيغير الاسم كيف يغير؟ جد من الاجداد اسمه هنا يغير والصواب انه يمكن ان يغير لماذا؟ لان بني عبد اللات قبيلة من من غطفان كانوا معروفين ببني عبد اللط قبيلة جد لهم اسمه عبد الله - [00:10:46](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم انتم بنو عبد الله. فعفروا ببني عبد الله من غطاها اذا يمكن تغيير الجد اسم الجد الظاهر والله اعلم ان انه السبب في ذلك ان التسمية ليست تسمية تأليه - [00:11:07](#)

انما تسمية اضافة ومن هذا يعرف انه مثل الاذن بدخول المشرك للمسجد انه لو احتاج المسجد الى بناء كافر ها او كهربائي او من الاشياء التي يحتاجون اليها كافر يدخل المسجد انه لا حرج - [00:11:33](#)

اخرجني هذا نعم. الا المسجد الحرام لا. نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثنا رجل من مزينته ونحن عند سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال اليهود اتوا النبي صلى الله عليه - [00:11:58](#)

وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم في رجل وامرأة زنيا منهم هذا يقول فيه رجل يعني مبهم قال رجل من مزينة هذا مبهم. فالمبهم حاله مجهولة - [00:12:25](#)

لكن قيل انه يحتمل انه سليمان ابن سنان المصري المزني فانه يروي عن ابي هواء عن ابي هريرة الزهري يقول رجل من مزينة عن ابي هريرة وهو يعني فيكون قد عرف اتصال الحديث - [00:12:43](#)

لذلك اورده المصنف ولم يضاعفه نعم. ولما يشهد عليه ادلة اخرى كثيرة ان انزل من جماعة المسجد ومنهم والنصارى نجران. نعم باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن مجاهد عن - [00:13:16](#)

عبيد بن عمير عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت جعلت لي الارض طهورا ومسجدا هنا قال المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. ها؟ بدأ بذكر الذي عموم الارض ان الانسان ما يصلي الا في الارض يصلي في - [00:13:46](#)

فاذا اورد الحديث الذي فيه ان عموم الارض جعلت مسجدا هذا كمقدمة ثم يستثني يذكر بعدها الاشياء التي منعت هذا مقصود المصنف. اما مسجدا فهو واضح يعني يصلي كما جاء في الحديث. فايضا ادركت رجل - [00:14:06](#)

رجل من امتي الصلاة فتم مسجده وحطه طهورا وطهورا بفتح الطاء اي المادة التي يتطهر بها وهي التراب ويا التراب وقوله الارض لعموم الارض ما فيها تفسير لقوله صعيدا طيبا وانه ليس خاص - [00:14:29](#)

عيد الحرث وانما ما صعد على وجه الارض. صعيد فعيل بمعنى صاعد على وجه الارض. فلان هنا قد جعلت لي الارض. والرواية الاخرى جعلت تربة هي من باب ذكر البعض. والذكر بعض افراد العام. والمقصود التيسير - [00:14:54](#)

والتخفيف فلا يضيق بنوع من التراب خاص وهو الصعيد. الصعيد الذي يزدري فيه محل الزراعة لكن فيشمل فيشمل على هذا الارض يشمل الرمل. يشمل الرمل. وهل اناس الذين في مناطق الرملية ليس حولهم - [00:15:22](#)

صعيد يحرمون من التيمم لا اكثر كثير من هذه النفود كثير منها ما يمكن تضيق الصواب هو مذهب من قال ان المراد به ما صعد على وجه الارض مما هو من جنسها مما هو من جنسها وله غبرة - [00:15:46](#)

هذا هو الصحي ولذلك سماه طهورا وفيه فائدة انه ايضا او مطهر وهذا الصحيح من اقوال العلماء في مسألة ان التيمم مطهر ليس فقط مبين كما يقول بعض الفقهاء انه مبيح لا رافع لا الصواب انه مطهر ويرفع. لان هنا قال طهور وآ - [00:16:13](#)

في الحديث الثاني حديث ابي ذر قال وضوء المسلم. الصعيد الطيب وضوء المسلم. بل في ظاهر الآية قال وان كنتم جنود او جاء احد منكم الى الغائط او لامستم النساء وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم الى الغائط او لامستم النساء - [00:16:43](#)

فلن تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم ما يريد ما يريد الله ولكن يريد ليظهركم وسماه تطهيرا مع انه ذكر ايش؟ التيمم. هذا هو الصواب بعده قال حدثنا سليمان بن داود قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن لهيعة - [00:17:03](#)

ابن ازهرة عن عمار ابن سعد المرادي عن ابي صالح الغفاري ان علي رضي الله عنه مر ببابل وهو يسير فجاءه يؤذنه بصلاة العصر. فلما برز منها امر المؤمن فاقام الصلاة. فلما فرغ قال ان حبي عليه السلام نهاني ان اصلي في - [00:17:34](#)

مقبرة وانا هاني ان اصلي في ارض بابل فانها ملعونة هنا يعني فيه حديث يضاعفونه الرواية باللي هي ها لكن اذا روى عنه ابن وهب العبادي له منهم عبد الله بن وهب يقول انه حديثه صحيح - [00:17:54](#)

ومتابع يحيى بن ازهر. من هذه ايضا ودبابل من العراق لانها مسخوط عليها على كل اه هنا يقول انه من الشاهد المقبرة المقبرة امرها واضح لانه جاء فيها احاديث اخرى - [00:18:21](#)

احاديث اخرى نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم. كما سيذكرها المصنف بعد قليل بعد هذا اما حديث يضاعفونه. بعده قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني - [00:18:46](#)

بعض العلماء يعني حملة على خصوصية لعلي انه لا يصلي بها نعم قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يحيى ابن ازهر وابن لهيعة عن الحجاج ابن شداد عن ابي صالح الغفاري عن - [00:19:06](#)

بمعنى سليمان ابن ابن داود قال بمعنى حديث سليمان المتقدم ايوة قال فلما خرج مكان فلما خرج مكانه فلما برز فلما برز هنا قال

فلما خرج هذا هو. يعني عن بابل - 00:19:23

تجاوز المكان الذي هو بابل على كل هذا الحديث فيه مثل الاول قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال وحدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد عن عنبر ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال - 00:19:43

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال موسى في حديثه فيما يحسب عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الأرض كلها مسجد الا الحمام والمقبرة. هذا هو الصحيح هذا الحديث عندي قول انحاء الارض كلها مسجد فهذا يشمل حتى ارض بابل وغيرها -

00:20:03

هو اصح من الذي قبله؟ لكن لما قال الا الحمام والمقبرة الحمام موضع الاستحمام فمن باب اولى وضع القضاء الحاجة من باب اولى موضع قضاء الحاجة فانه لانه اشد والمقبرة طبعاً المقبرة يقال مقبرة ومقبرة. لانها محل دفن الموتى. ولان - 00:20:23

وسيلة الى اتخاذها محل ذريعة للشرك. العلة الصحيحة فيها هي انها ذريعة الى الشرك الصلاة فيها حرمت الصلاة فيها. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد. اشتد الله على قوم اتخذوا - 00:20:52

او تشتد غضب الله على قوم يتخذوا قبور انبيائهم مساجد. فهذا هو الصحيح وليس كما يقول بعض الفقهاء انها لآ نجاسة ويخرج منها صديد الموت والنجاسة نقول هذا غير صحيح لان قال لان المؤمن - 00:21:14

لا ينجس ان المؤمن لا ينجس كؤد مدفون في الارض مدفون في الارض لا يخرج منها نجاسة الى سطحها. نعم. سواء كان مؤمناً او كافراً. نعم. باب النهي عن الصلاة في مبارك - 00:21:34

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا ابو معاوية. قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي. عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من -

00:21:55

وسئل عن الصلاة في مرايض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة. نعم هذا يدل على انه ان صلاح في لما قال لا تصلوا في مبارك الابل توجه النهي الى الصلاة نفسها. فاخذ منه العلماء انها - 00:22:15

انها لا تصح لان النهي موجه الى نفس الصلاة والنهي اذا توجه الى الفعل نفسه اه يدل على فساده فاذا هي غير صحيحة. والتعليل بانها من الشياطين اي خلقت من الشياطين. كما في رواية حديث عند ابن ماجة - 00:22:35

حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها خلقت من الشياطين. في الرواية الاخرى سبحان الله وذلك فيها شرود تصيبها الجن وتشرد نعم اما الغنم المرباط ومبارك الابل المكان المعروف الذي تبرك فيه الابل لها مألوف وهو - 00:22:58

همة معاطينها عند السقيا اذا سقت الماء عند الابار ثم تبرك. يسمى معاطل الابل او مباركها في المبيت يعتاد اصحاب الابل عند عند بيوتهم يكون لها مكان تبرك في امام بيوتهم - 00:23:31

او مباركها في المرعى اذا عرفت هذا مكان مألوف فهي عنه منهم من قالها انها تصح لكن مع الكراهة لسبب التعليل. سبب لك الصواب ما دام انه نهى عن ذلك موجه النهي الى نفس الصلاة فيدل انه لا يصح - 00:23:50

في مكانها المعروف لها المبارك التي عرفت فيها لانها مباركة قد صلوا فيها مراتبها يا مباركة نعم باب متى يؤمر غرائب الصلاة؟ قال حدثنا محمد بن عيسى يعني ابن الطباع قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن عبد الملك ابن - 00:24:17

من الربيع ابن صبرة عن ابيه عن جده قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبع سنين واذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. بعده؟ قال حدثنا مؤمل بن هشام يعني الي يشكر لي - 00:24:44

قال حدثنا اسماعيل عن سوارى ابي حمزة قال ابو داوود وهو سوار ابن داوود ابو حمزة المزني الصيرفي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع سنين. واضربوهم عليها وهم ابناء عشر سنين - 00:25:04

وفرقوا بينهم في المضاجع. بعده؟ قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا وكيع قال حدثني داوود ابن باسناده ومعناه وزاد واذا زوج

احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة - 00:25:24

فوق الركبة. نعم. هنا ترجم باب متى يؤمر الغلام بالصلاة. يعني الغلام ما لم اسأل سن التكليف. قال مر الصبية الصبي معروف انه ما لم يبلغ يسمى الصبي حديث حديث آآ الربيع بن سبرة عن ابيه ها وابوه سبرة ابن معبد الجهري - 00:25:44

قال مرونا النبي صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبع سنين. ومن هنا اخذ العلماء ان هذا هو سن التمييز لانه ها يميز النية. فينوي لله - 00:26:14

والمراد به من ذكر او انثى. صبي المرض ذكر او انثى واذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها. وفي الحديث الثاني مروا اولادكم لاحظ اولاد عم الذكور والاناث. وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليهم وابناء عشر سنين - 00:26:30

ومن عشر سنين والظرب المراد به الظرب الذي يؤدب لا يعذب يؤدب لا يعذب الابن ولا يكون فيه يعني تبريح غير مبرح ولا مكره للصلاة وهكذا المهم ان المراد انه بحيث يخاف ويعلم ان الامر - 00:26:50

شديد وعشر سنين لانه يدرك الامر يتحمل يتحمل الظرب وما زاد على ذلك اذا بلغ سن الرجال خلاص ما يبقى الا الموعظة والتذكير ومعاملتك معاملة رجل بحيث انه اذا كان لا يصلي يهجر - 00:27:15

ولا يكلم حيث يعرف انه بسبب فسوقه فجوره لا يكلم واخذ منه العلماء انه يجب على الوالد ان يؤدب والخطاب موجه الى الاولياء. الاولياء من من وان تلحق به الام نعم اذا لم يكن له اب - 00:27:42

وانهم مأمورون بهذا. يجب عليهم ان يأمرهم. يجب. لان الخطاب موجه الى اباء. وليس موجه للاولاد في الرواية الثانية حديث عبد الله بن عمرو ها؟ قال وفرقوا بينهم في المضاجع - 00:28:07

اذا بلغوا عشر سنين خلاص يفرق بينهم في المضاجع آآ لتأديبهم على بلغوا سنا الكبر وحتى لا يكون هناك اشياء يخشى منها من سوء الادب مع بعضهم وفي زيادة الثانية الرواية الثانية قال واذا زوج احدكم خادمه عبد خادمه اي خادمته - 00:28:24

هذا خادمه اي عبدته مراد بالخادم هنا الخادمة يطلق يقول خادم وخادمة والمراد بلغتهم من يخدم بالرق مملوكة فمن باب الخادمة الاجيرة فهذه اجنبية ما يعني هي اصلا متحشمة عنه مستترة عنه بلا ما يحتاج الى تزويج وغيره لانها اجنبية لكن هنا التي - 00:28:48

هي خادمته المملوكة التي يحل له ان ينظر الى آآ جسدها بحكم حل وطئها له او ما لكت ايمانكم هذا المقصود واطأه لها يعني. هذا هو المقصود. المقصود التي يحل له ان يطأها بملك - 00:29:17

اما التي لا يحل لها ان يطاعها ملك اليمين فهذه لا ينظر منها. قال فاذا زوجها عبده او اجيره قد يزوجهها عبدا له او اجيرا من غيره. من العبيد الاخرين او غيره - 00:29:37

فانه خلاص اصبحت لا تحل له. بالوطء. فلا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة واضح؟ الامام المملوكات عورتها من السرة الى الركبة. من السرة الى الركبة. هذا هو المقصود - 00:29:53

فلا يقول ان هذه مملوكة له وعبد له فينظر لا ما يحل له لانها صارت محرم عليه بتزويجها. نعم. بعده قال حدثنا سليمان ابن داود المهري قال حدثنا ابن وهم قال اخبرني هشام ابن سعد قال حدثني معاذ ابن عبد الله ابن خبيب - 00:30:14

قال دخلنا عليه فقال لامرأته متى يصلي الصبي؟ فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قيل عن ذلك فقال اذا عرف يمينه من شماله فمروه فمروه بالصلاة. هذا الحديث في مسألة - 00:30:42

ضعيف لكن مقصودهم فيه ما ما سن التمييز او ضابط التمييز ضابط التمييز ويقول هشام ابن سعد ان معاذ ابن عبد الله الجهني دخلوا عليه فسأل امرأته هو متى يصلي الصبي؟ فحكته له هذا عن رجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:02

اذا عرف يمينه من شماله من يمينه ومن شماله امره بالصلاة. وهذا يكون احيانا قبل قبل سبع سنين يميز ما بين يمين يمين شماله لكن الحديث الذي فيه سبع سنين هو الصحيح من جهة والمنطق - 00:31:31

ضبط من جهة اخرى انه ينضبط يعني سن متفق عليه بعد هباب ما جاء في بدء الاذان هذا طويل يحتاج الى يكون في الدرس

المقبل نقتصر على هذا ونقتدي به - [00:31:56](#)

الله التوفيق ونسأله الاعانة والتسديد ربنا هب لنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا رشدا اللهم اهدنا فيمن هديت وعلمنا علما من لدنك. انك انت العليم الحكيم والله اعلم وصلى الله - [00:32:23](#)
وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا -

[00:32:43](#)